

جائزها المانع في شهر رمضان وفي اليوم السادس أصبحت صائمة قبل أن إنتهاء المدة المحددة؟ الشيخ ابن حميد

عبدالله بن حميد

عن العادة والصيام في الأيام الأولى من شهر رمضان المبارك. جاءني المانع وفطرت فيه خمسة أيام وفي اليوم السادس أصبحت صائمة قبل انتهاء المدة المحددة حيث وقف عني المانع فهل صومي تام أم لا؟ أرجو أفادتي قبل أن يحل رمضان هذا القادر لكي أتمكن من الصوم أو عدمه - 00:00:00

يا اخت جاء من حقل تقولين ان رمضان المبارك مر عليك وقد جاءتك العادة وافطرتني لمدة خمسة أيام لأن الحيض موجود وفي اليوم السادس صمتني بعدها وقف الدم فهل صومك لليوم السادس صحيح - 00:00:24
نقول لك يا اخت فجاء من حقل ان كان ان كنت رأيت الطهر وهي القصة البيضاء قبل طلوع الفجر فصومك صحيح ان شاء الله اما اذا كان ما رأيت القصة البيضاء بل وقوف دم فقط - 00:00:50

والعادة واليوم السادس تبع العادة المعتادة. فهذا ينبغي ان تقضيه لا يصح صومك الا ان كان العادة خمسة أيام هي العادة وقد رأيت القصة البيضاء انت تعرفينها وهي الشيء الابيض الذي يخرج - 00:01:12
اذا الطهر هو عالمة الطهر. فالطهر ليس هو مجرد وقوف الدم. بل الطهر هي القصة البيضاء التي تخرج عقب انقطاع الدم هذا هو الطور. فان كنت رأيت القصة البيضاء وصمت قبل طلوع يعني قبل طلوع الفجر فصومك اشرحيه ولا اعادة. واذا كان لا - 00:01:34
لم تري الطهر يعني التي هي القصة البيضاء والعادة عادتك سبعة أيام او ستة أيام. الاحوط ان تقضي هذا هذا اليوم ولا يجزيك صومك في ذاك الوقت والله اعلم - 00:01:58